



228364 - حكم الصلاة خلف إمام يتحرك كثيرا في الصلاة

السؤال

ما حكم الصلاة خلف إمام يتحرك في الصلاة عدة مرات ، ولكن لا أعلم هل وصلت هذه الحركة إلى الكثرة المبطلة للصلاة أم لا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

جاء الأمر بالسكون في الصلاة .
 عن جابر بن سمرة ، قال : " خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (مَا لِي أَرَأْكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ ؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ) رواه مسلم (430) .

والحركة من غير جنس أفعال الصلاة ، ومن غير حاجة تدعو إليها : هي مما يخالف هذا الأمر بالسكون ، ومما يعارض الشعور المأمور به .

لكن الحركة : إذا كانت قليلة ، أو غير متتالية : فإنها لا تفسد الصلاة .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى :

" أما إن كان - أي التحرك - قليلاً عرفاً ، أو كان كثيراً ولكن لم يتوات : فإن الصلاة لا تبطل به ، ولكن يشرع للمؤمن أن يحافظ على الشعور ، ويترك العبث ، قليلاً وكثيره ؛ حرصاً على تمام الصلاة وكمالها .

ومن الأدلة على أن العمل القليل ، والحركات القليلة في الصلاة ، لا تبطلها ، وهكذا العمل والحركات المتفرقة غير المتواتلة ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه فتح الباب يوماً لعائشة وهو يصلى ، وثبت عنه صلى الله عليه وسلم من حديث أبي قتادة رضي الله عنه : أنه صلى الله عليه وسلم يوماً لعائشة وهو حامل أمامـة ، بنت ابنته زينب ، فكان إذا سجد وضعها وإذا قام حملها " .

انتهى من " مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن باز " (11 / 113) .

أما إذا كانت الحركة في الصلاة : كثيرة متتالية من غير حاجة شرعية ، فهي المفسدة للصلاـة . وقد حكى ابن حزم رحمـه الله



تعالى الاتفاق على هذا ؛ حيث قال :

" واتفقوا أن الأكل والقهقةة والعمل الطويل ، بما لم يؤمر به فيها : ينقضها ، إذا كان تعمد ذلك كله ، وهو ذاكر لأنه في صلاة " انتهى من " مراتب الإجماع " (ص 51) .

وضابط الكثرة لم يرد فيه نص شرعي يحدده ، فيرجع فيه إلى ما يتعارفه أوساط الناس ، مما كان في نظرهم كثيرا ، منافيا لهيئة الصلاة ، بحيث يظن أن فاعلها ليس في صلاة فهو مما يبطل الصلاة ؛ وإنما فلا .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

" أقرب شيء أن يقال : إننا إذا رأينا هذا الشخص يتحرك ، ويغلب على ظننا أنه ليس في صلاة لكثره حركته ، فينبغي أن يكون هذا هو الميزان ، أن تكون الحركة بحيث من رأى فاعلها ظن أنه ليس في صلاة ؛ لأن هذا هو الذي ينافي الصلاة " . انتهى من " الشرح الممتع " (3 / 256) .

فالحاصل : أنه إذا كانت حركة الإمام كثيرة لكنها غير متصلة وإنما متفرقة فإنها لا تبطل الصلاة ، وهذا هو الذي يظهر من حال إمامكم كما يفهم من سؤالك ؛ لأنك قلت : " يتحرك في الصلاة عدة مرات " .

أما إذا كانت كثيرة متصلة بحيث تظن بأنه خارج الصلاة ، فالصلاحة في هذه الحالة باطلة ، وعلى المصلي في هذه الحالة أن يبحث عن إمام آخر يصلِّي وراءه .
والله أعلم .